Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

من مبادئ التكافل والمواساة : حسن معاملة الخادم

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولى علاجه .

اللغة

(إذا أتى أحدكم خادمه) «أحدكم» مفعول به مقدم و «خادمه» فاعل ويطلق على الذكر والأنثى حرا كان أو عبدا ، وجواب إذا الشرطية محذوف تقديره : فيجلسه معه ، وقد عطف على هذا الجواب قوله : فإن لم يجلسه معه ، وقد ثبت هذا المقدار فى أحاديث أخرى وعند مسلم : « فليقعده معه فليأكل » . وعند ابن ماجه «فليدعه فليأكل معه فإن لم يفعل . . . » وعلى رواية ابن ماجه يصح أن يكون الفاعل فى قوله فإن لم يفعل ضميرا عائدا على السيد أو الخادم بمعنى أنه لم يجلس خجلا من سيده وتواضعا ونرجح الاحتمال الأول ؛ لما ورد عند أحمد : «أمرنا أن ندعوه فإن كره أحدنا أن يطعم معه فليطعمه فى يده» .

(فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولى علاجه) « أو» هنا للتقسيم بحسب حال الطعام وحال الخادم وقوله : لقمة أو لقمتين ، شك من الراوى ، وقد رواه الترمذى بلفظ لقمة فقط وفى رواية مسلم ما يفيد تقييد ذلك بما إذا كان الطعام قليلا ، و«الأكلة» بضم الهمزة يعنى اللقمة وعلى هذا فيكون العطف جمعا بين العبارتين لأن الراوى ربما يكون قد شك فى الجملتين أيتهما قيلت؟ فأداهما معا ليكون ذلك أحوط فى أداء ما سمع . ويحتمل أن يكون هذا من قبيل عطف المترادفين بلفظ أو وقد أجازه بعضهم . ومعنى (ولى علاجه) تولى صنعه وتحصيل آلاته ، وتحمل عناء طبخه ، وتعلقت به نفسه وشم رائحته .